

ففتح عليه بعد الاعتقال تفسد صلوة الفاتح وان اخذ الامام
فسد صلوة الكل وان فتح غير المصل على الله في اخذ ففتح تفسد
وان اكل وشرب عامدا وناسيا تفسد وكذا العمل الكثير وكما عمل
لا يفتن الناظر ان تفسد في الضلعة فمركبها وقا بعضهم بعمل
بالدين عرفا فمركبها وكذا في الشق لا يفتن في فساد الصلوة
عمل الدين ولكن تعين الفلحة والذرة ولو اتعن براسه او سجد
شعره تفسد ولو كان اللعن في وجهه ففسد براسه لا تفسد
ان جعلت المزة صبيبا فارضعته تفسد وان مرقص صبيبا ترك
امر ان تصلي ان خرج للبين تفسد والآثار وان صلح بين
ويريد

ويريد به السلام تفسد ولو رفع العامة من راسه وضع
على الارض او رفع من الارض ووضع على راسه او نزع القوس
او تعبت بيد واحدة لا تفسد ولكن كرهه ولو ضرب انسانا بيد
واحدة او سوطا تفسد كذا ذكر في الحديث وفيه التوبة الصلوة
على الذنوب ان تفسد في الاستحباب السيرة تفسد ويعتبر ما يحتاج اليه
قالوا ان اضربه او توبه او توبه من لا تفسد وان ضربها ثلاث مرات استل ليات
تفسد وبعض ما يحتاج اليه قالوا ان كان معه سوط فمضاه به
وفي نسخة فمضاهها به وكحشرها لا تفسد ولو آجره به فمضاه
تفسد ولا حركها به الا على التوالم لا تفسد وان حركه عليه تفسد

Copyright © King Saud University